أهمية صلاة الجمعة والجماعة وبيان حكمهما والعقوبة المعنوية لتاركهما

الباحثة : دعاء علي داود
كلية التربية للبنات/جامعة بغداد
doaa.ali2107m@coeduw.uobaghdad.edu.iq
أ . د محمد صفاء جاسم
كلية التربية للبنات/جامعة بغداد
Mohammadsafaa086@gmail.com

تـاريخ النشر : ٢٠٢٣/١٢/٣١
تاريخ الاستلام : ٢٠٢٣/٥/٢٨ تاريخ القبول: ٢٠٢٣/٨/٧
DOI: 10.54721/jrashc.20.4.1080

الملخص :
إن الصَّلاة أعظمُ أركانِ الإسلامِ بعدَ الشَّهادتينِ، وهي أوَّلُ ما يُحاسَبُ عليه العبدُ يومَ القِيامة، وهي مِن أهمِّ العباداتِ التي يجبُ على المسلمِ معرفةُ أحكامِها والاعتناءُ بتَعلُّمِها وذلك لعِظَمِ قدْرِها، وعلوِّ مكانتِها؛ فإنْ صلَحتْ صلاة العبد صلَحَ سائرُ عملِه، وإنْ فَسَدتْ صلاة العبد فسَدَ سائرُ عَملِه، و اتَّفق المسلمونَ على أنَّ الذي يترك الصَّلاة المفروضةِ عمدًا وجحودا من أعظمِ الذُّنوب، وأكبرِ الكبائرِ وأنَّه مُتعرِّض لعقوبةِ الله وسَخطِه وخِزيه في الدُّنيا والآخِرة، وقد حَفِلتْ نصوصُ القرآنِ والسُّنة بالأمْر بإقامتِها باوقاتها المحددة والمحافظةِ عليها في جماعة بالنسبة للرجال والمحافظة على صلاة الجمعات وبيانِ فَضلِها، والتَّحذيرِ مِن تَضييعها أو التهاونِ فيها وبيانِ العقوبة على ذلك
الكلمات المفتاحية : حكم ، الصلاة ، الجمعة ، الجماعة ، العقوبة ، المعنوية

The importance of Friday and congerigational praying with an explanation of its judgment and semantic punishment for abandoning them

The researcher : Doaa Ali Daoud
College of Education for Girls/University of Baghdad
Prof. Dr. Muhammad Safaa Jassim
College of Education for Girls/University of Baghdad

Abstract:
Prayer is the greatest pillar of Islam after the Shahada, and it is the first thing for which a servant will be held accountable on the Day of Resurrection. It is one of the most important acts of worship whose rulings a Muslim must know and take care to

learn, due to its great value and high status. If the servant's prayer is valid, all of his deeds are valid, and if the servant's prayer is invalid, then all of his deeds are invalid. Muslims have agreed that the one who neglects the obligatory prayer intentionally and ungratefully is one of the greatest sins and the greatest of major sins He is exposed to God's punishment, wrath, and disgrace in this world and the hereafter. The texts of the Qur'an and Sunnah are full of the command to perform it at its specified times, to maintain it in congregation for men, to preserve the Friday prayer, and to explain its virtues, and to warn against wasting it or being negligent in it, and explaining the punishment for that.

Keywords: ruling, prayer, Friday, congregation, punishment, moral

المقدمة :

إن الله سبحانه خلق الإنسان لغاية وهي العبادة قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾[1]، والصلاة هي الركن الثاني من أركان الإسلام ومن أهمها، وهي عمود الدين والتي جعلها الله فريضة على كل مسلم ومسلمة، وهي الفريضة الوحيدة التي لم تفرض على الأرض، وإنَّما فرضت في السماء في ليلة الإسراء والمعراج لعلوا شأنها وعظم قدرها وأجرها عند الله، فهي الصلة بين العبد وربه، والصلاة من العبادات ذات التأثير مباشر على حياة الإنسان خاصة؛ لأن لها أوقات وأحكام مخصوصة وشروط وأركان، وبل أخص عند المحافظة على صلاة الجماعات والجمعات فأن لها أثر كبير في تنظيم المسلمين وتوحيد صفوفهم؛ فإنهم عندما يكونوا مجتمعين لقبلة واحدة وتجمعهم عقيدة واحدة يمثلون الجسد الواحد، فتبين بذلك القوة المعنوية للمسلمين بإظهار شعارهم والعبودية لله وحده، أضافة إلى ما لصلاة الجماعات والجمعات من الأجر العظيم فإن صلاة العبد في جماعة تعدل صلاة المنفرد سبعين مرة كما ثبت ذلك بالاحاديث الصحيحة ومن المكفرات للذنوب والخطايا، كما إنَّ لها تأثير في ضبط النفس المؤمنة من خلال الالتزام ومتابعة الإمام، وإن لتاركها من الخسران الكبير والذنب العظيم وتوعد الله سبحانه لتاركها وناكرها العقوبة

والسخط في الدنيا والآخرة. واعتمدت في بحثي هذا على المنهج الموضوعي للدراسة من خلال تعريف لصلاة الجمعة والجماعة وبيان حكمهما والعقوبة المترتبة لتركهما وبيان أهمية الصلاة وأهمية أدائها والمحافظة عليها في أوقاتها في جماعات وفي الجمعات، وبيان حكمها بالأدلة من الكتاب والسنة، وبيان العقوبة المترتبة على المتخلف عنها، واعتمدت في بحثي إلى الرجوع إلى المراجع والمصادر المتعلقة بموضع البحث، واعتمدت على التوثيق العلمي بعزو الآيات الى سورها وذاكرة رقم الآية، وكذلك تخريج الأحاديث من الكتب الصحيحة المعتمدة، وكذلك التزمت بالتوثيق العلمي بالمراجع والمصادر، وقسمت البحث الى مطلبين وخاتمة وقائمة المراجع والمصادر.

خطة البحث:

المقدمة:

المطلب الأول: صلاة الجمعة

أولا: تعريف صلاة الجمعة

ثانيا : حكم صلاة الجمعة

ثالثا: العقوبة المعنوية لتارك صلاة الجمعة

المطلب الثاني: صلاة الجماعة

أولا: تعريف صلاة الجماعة

ثانيا: حكم صلاة الجماعة

ثالثا: العقوبة المعنوية لتارك صلاة الجماعة

رابعا: أهمية صلاة الجمعة والجماعة

الخاتمة:

قائمة المراجع والمصادر:

المطلب الأول: صلاة الجمعة

أولا: تعريف صلاة الجمعة:

الجمعات: جمع للجمعة، والجمعة بسكون الميم، وبفتحها تكون صفة لليوم، وسميت بذلك لاجتماع الناس فيها، وقيل: لأنَّ كمال الخلائق جمع فيها، وكانت تسمى في الجاهلية بيوم العروبة[٢].

ثانيا: بيان حكم أداء صلاة الجمعة:

أتفق أصحاب المذاهب الأربعة على وجوب صلاة الجمعة، وأنَّها فرض عين على الرجال إلا من استثني من أصحاب الأعذار، وهناك وجه عند بعض أصحاب الشافعية أنَّها فرض كفاية[٣].

واجمعت الامة على ان الجمعة تجب على من اجتمعت فيه شرائط ثمانية:

الإسلام، والبلوغ، والعقل؛ لأنها من شرائط التكاليف بالفروع، والذكورية، والحرية، والاستيطان، وانتفاء الأعذار المسقطة للجماعة بأن يكون مقيما بمكان الجمعة، فلا تصح الجمعة من الكافر ولا المجنون، ولو أدياها لم تنعقد بهما، لكونهما ليسا من أهل العبادات، وتجب وتنعقد بالبالغ الذكر الحر المستوطن، ولا يؤم من أخل بشرط منها لسقوط الوجوب عنه، وكذا لا تنعقد بمن أخل بشرط منها، لأن سقوطها رخصه في حقهم كالصبي والمرأة والعبد والأمة والمسافر، فإن أدوها أجزتهم ، وإنما تجب عند انتفا الأعذار، فلو تكلف المريض الحضور وجبت عليه وانعقدت به، لأن الرخصة لرفع المشقة ، وبحضوره زالت المشقة وارتفعت الرخصة

والاستيطان شرط للانعقاد، فأهل البادية الذين يطلبون المرعى تصح منهم ولا تنعقد بهم.

قال السيوطي: الناس في الجمعة أقسام:

الأول: من تلزمه وتنعقد به، وهو كل ذكر صحيح، مقيم مستوطن مسلم بالغ عاقل حر، لاعذر له.

الثاني: من لا تلزمه ولا تنعقد به، ولكن تصح منه، وهم: العبد والمرأة والخنثى والصبي والمسافر.

الثالث: من تلزمه ولا تنعقد به، وذلك اثنان: من داره خارج البلد، وسمع النداء، ومن زادت إقامته على أربعة أيام وهو على نية السفر.

الرابع: من لاتلزمه وتنعقدبه: وهو المعذور بالأعذار السابقة[٤].

شروط صحة الجمعة [٥]:

١- الوقت: ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ۚ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَـٰبًا مَّوْقُوتًا ﴾ [٦]

فلا تصح الجمعة قبل وقتها ولا بعده بالإجماع، وآخر وقتها آخر وقت الظهر بغير خلاف وأداؤها بعد الزوال أفضل وأحوط لما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه: **((أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى الجمعة حين تميل الشمس))** [٧]

وهذا هو فعل الرسول صلى الله عليه وسلم في أكثر الأوقات أما أداؤها قبل الزوال فمحل خلاف بين أهل العلم

٢- الجماعة: فلا تصح من منفرد ، وفي العدد الذي تنعقد به الجمعة خلاف كثير بين أهل العلم وأصح ما قيل في ذلك ثلاثة: الإمام واثنان معه فإذا وجد في القرية ثلاثة رجال مكلفون أحرار مستوطنون أقاموا الجمعة ولم يصلوا ظهرا لأن الأدلة الدالة على شرعية صلاة الجمعة وفريضتها تعمهم.

واشتراط الأربعين لإقامة صلاة الجمعة قال به جماعة من أهل العلم ، منهم الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله والقول الأرجح جواز إقامتها بأقل من أربعين وأقل شيء ثلاثة .

٣- الاستيطان: قال شيخ الإسلام: كل قوم كانوا مستوطنين ببناء متقارب لا يظعنون عنه شتاء ولا صيفا تقام فيه الجمعة إذا كان مبينا بما جرت به عادتهم: من مدر أو خشب أو قصب أو جريد أو سعف أو غير ذلك فإن أجزاء البناء ومادته لا تأثير لها في ذلك إنما الأصل أن يكونوا مستوطنين ليسوا كأهل الخيام والحلل الذين ينتجعون في الغالب مواقع القطر ويتنقلون في البقاع وينقلون بيوتهم معهم إذا انتقلوا وهذا مذهب جمهور العلماء والإمام أحمد علل سقوطها عن البادية لأنهم ينتقلون.

٤- أن يتقدم صلاة الجمعة خطبتان وقد واظب النبي صلى الله عليه مسلم عليهما وقال ابن عمر رضي الله عنهما: ((كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائما ثم يقعد ثم يقوم كما تفعلون الآن)) [٨]

الأدلة من القرآن والسنة على وجوبها:

من القرآن:

١. ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٩ ﴾ [٩].

ووجه الدلالة من الآية أنَّ الأمر بالسعي يقتضي الوجوب، ولا يجب السعي إلا على واجب، ونهي الناس عن البيع كي لا ينشغل الناس بالبيع عنها، فلو لم تكن واجبة لما نهى عنه[١٠].

و من السنة:

١. قوله (صلى الله عليه وسلم): **((لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ))** رواه مسلم[١١].

٢. قوله (صلى الله عليه وسلم): **((مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمَعٍ تَهَاوُنًا بِهَا طَبَعَ اللهُ عَلَى قَلْبِهِ)).** رواه أبو داود[١٢]، والترمذي[١٣]، وقال: حديث حسن.

٣. قوله (صلى الله عليه وسلم): **((رَوَاحُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ))**. رواه النسائي بهذا اللفظ[١٤]،

ثالثاً: العقوبة المعنوية لمن ترك صلاة الجمعة:

١-**الختم على القلب** : من أشد العقوبات القلبية التي يعاقب بها العبد، واختُلِفَ في معنى الختم على القلب المراد بهذا الحديث فقيل: هو إعدام اللطف وأسباب الخير والتمكين من أسباب ضده، وقيل: هو خَلْق الكفر في قلوبهم، وهو قول أكثر متكلمي أهل السنة، وقيل: هو الشهادة عليهم، وقيل: هو عَلَم جعله الله في قلوبهم؛ ليعرف به الملائكة الفرق بين من يجب مدحه وبين من يجب ذمه[١٥].

وهذه العقوبة المعنوية من أقسى ما يعاقب بها القلب؛ لأنَّ القلب هو موطن الإيمان واليقين بالله، وهو موطن الشعور بالأمان والطمأنينة، وفي هذا الحديث ببيان أنَّ عقوبة الختم على القلب واقعة لا محالة لمن اعتاد ترك الجمعات؛ لأنَّ القلب الذي يعتاد على ترك ما أمر الله تعالى به ورسوله (صلى الله عليه وسلم) يكون متساهل بالدين فيزهد بالطاعة، فكلما ترك العبد أمراً من أوامر الله ورسوله (صلى الله عليه وسلم) تصيب القلب نكتة سوداء، وإذا ترك أمراً آخر نكت فيه نكتة سوداء أخرى وهكذا حتى يسوَّد قلبه، وإذا أسوَّد القلب غلب عليه الفجور، والفسوق، والقسوة حتى يبعد عن رحمة الله تعالى[١٦].

والقلب المختوم عليه: هو إماتته؛ لأنَّ القلب إذا أنسد فلم يتخلله شيء مات صاحبه كما جاء في معنى قوله تعالى: چ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ چ [١٧][١٨].

٢- **أن يكون من الغافلين** : الغفلة من أخطر الأمراض التي تصيب القلب، وإذا أصيب القلب بمرض الغفلة، الذي يكون نتيجة عقوبة لترك أمرٍ أو فعل منهبٍ، فلا يرى طريق الحق بل يشتبه عليه المعروف بالمنكر، فيرى الحق باطلاً، والباطل حقاً، فيسلب نور القلب منه وتحوله الغفلة إلى ظلام تمنعه عن الإدراك الصحيح والطريق المستقيم، فالذي يترك أمراً من أوامر الله تعالى الواجبة عليه كصلاة الجمعة يعاقبه الله سبحانه وتعالى بغفلة القلب بسبب رده للحق واتباعه للهوى[١٩].

والغفلة مرتبطة بلهو القلب كما في قوله تعالى: ﴿ لَاهِيَةً قُلُوبُهُمْ وَأَسَرُّوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا هَلْ هَٰذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ أَفَتَأْتُونَ السِّحْرَ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ ﴿٣﴾ ﴾

قال الطبري: "قول تعالى ذكره (لاهية قلوبهم) غافلة: يقول: ما يستمع هؤلاء القوم الذين وصف صفتهم هذا القرآن إلا وهم يلعبون غافلة عنه قلوبهم، لا يتدبرون حكمه ولا يتفكرون فيما أودعه الله من الحجج عليهم"[٢١].

والغفلة أشد من الختم على القلب؛ لأنَّ من خُتِمَ على قلبه بالرين قد يتيقظ للخير في بعض الأوقات بخلاف الغافل عن مولاه، فلا يتفطن للخير أصلاً، فلهذا ترقى فقال: (ثم ليكونُن من الغافلين) أي ثم يترقى بهم في الشر إلى هذه المرتبة؛ فإن كونهم من جملة الغافلين المشهود عليهم بالغفلة أدعى لشقائهم وأنطق لخسرانهم من مطلق كونهم قد ختم على قلوبهم [٢٢].

المطلب الثاني: صلاة الجماعة

أولاً: تعريف صلاة الجماعة:

الجماعة لغة: الجماعة لغة: عدد كل شيء وكثرته، والجمعُ: تأليف المتفرّق؛ والمسجدُ الجامعُ: الذي يجمع أهله، نعتٌ له؛ لأنه علامة للاجتماع، ويجوز: مسجد الجامع بالإضافة، كقولك: الحقُ اليقينُ، وحقُّ اليقين، بمعنى: مسجد اليوم الجامع، وحق الشي اليقين؛ لأن إضافة الشيء إلى نفسه لا تجوز إلا على هذا التقدير، والجماعة: عدد من الناس يجمعهم غرض واحد[٢٣].

الجماعة شرعاً: تطلق على عدد من الناس، مأخوذة من معنى الاجتماع، وأقل ما يتحقق به الاجتماع اثنان: إمام ومأموم، وسميت صلاة الجماعة: لاجتماع المصلين في

الفعل: مكاناً وزماناً، فإذا أخلوا بهما أو بأحدهما لغير عذر كان ذلك منهيّاً عنه باتفاق الأئمة[٢٤].

ثانياً: حكم صلاة الجماعة:

اتفق علماء الإسلام على أن إقامة الصلوات الخمس في المساجد هي من أعظم العبادات، وأجل القربات، ولكن تنازع العلماء بعد ذلك في كونها، واجبة على الأعيان، أو على الكفاية، أو سنة مؤكدة على النحو الآتي[٢٥]:

١. فرض عين، وهذا المنصوص عن الإمام أحمد وغيره من أئمة السلف وفقهاء الحديث.
٢. فرض كفاية، وهذا المرجح في مذهب الشافعي، وقول بعض أصحاب مالك، وقول في مذهب أحمد.
٣. سنة مؤكدة، وهذا هو المعروف عن أصحاب أبي حنيفة، وأكثر أصحاب مالك، وكثير من أصحاب الشافعي، ويذكر رواية عن أحمد.
٤. فرض عين وشرط في صحة الصلاة، وهو قول طائفة من قدماء أصحاب أحمد وطائفة من السلف، واختاره ابن حزم وغيره

الأدلة من القرآن والسنة على صلاة الجماعة:

من القرآن:

٢. ﴿ وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ ۖ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ ﴾ [٢٦]

ووجه الدلالة أنَّ الجماعة واجبة للصلوات الخمس ولو لم تكن واجبة لرخص فيها حالة الخوف، ولم يجز الإخلال بواجبات الصلاة من أجلها[٢٧].

ويعضد وجوب الجماعة أن الشارع شرعها حال الخوف على صفة لا تجوز في الأمن، كما ستقف عليه، وأباح الجمع لأجل المطر، وليس ذلك إلا محافظة على الجماعة، ولو كانت سنة لما جاز ذلك فأمر بالجماعة حال الخوف، ففي غيره أولى، يؤكده[٢٨].

٢. قوله تعالى ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾ ﴾ [٢٩].

ودليلها من السنة:

١. قوله ﷺ: ((صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا))[٣٠].

٢. وقوله ﷺ: ((إن أثقل صلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر. ولو يعلمون ما فيها لأتوهما ولو حبوا. ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام. ثم آمر رجلا فيصلي بالناس. ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب، إلى قوم لا يشهدون الصلاة، فأحرق عليهم بيوتهم بالنار))[٣١].

٣. وقول ابن مسعودﷺ: ((لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق قد علم نفاقه. أو مريض. إن كان المريض ليمشي بين رجلين حتى يأتي الصلاة. وقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمنا سنن الهدى. وإن من سنن الهدى الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه))[٣٢].

وجاء هذا الحديث ليدل ويؤكد على أمر الجماعة في الصلوات؛ لأنها من سنن الهدى أي طريقة النبي ﷺ ومنهجه، حيث حذر تحذير شديد وتنبيه على إقامة صلاة الجماعة حتى لا يتطرق إلى تركها كما يفعل المتخلفون الذين يصلون في بيوتهم ويحذر الحديث على أن تركها هو ترك لسنة المصطفى ﷺ وفي تركها ضلالكم الذي هو ضد هداكم وهو المراد بقوله ((وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ)) أي أن في تركها يكون التهاون في اتباع سنة النبي ﷺ وتهاون بشريعة الإسلام شيئاً فشيئاً حتى ينسلخ من كل قواعد الإيمان والإسلام فيقوده هذا إلى الظلال والكفر[٣٣].

٤. قوله ﷺ: ((من سمع النداء فلم يأته فلا صلاةَ له إلا من عُذرٍ))[٣٤].

رابعاً: بيان العقوبة المترتبة على تاركها.

١. تهاون كثير من المسلمين في الصلاة، فغفلوا عنها وأضاعوها، بل ربما هانت على بعضهم فتركها مطلقاً، ﭐ**ئي بر بز بم بن بى** ﴾[٣٥]

. إنه وعيد الله بالويل للذين يؤخرون الصلاة عن وقتها، وإن صلوها بعد ذلك، تارك الصلاة هدم ركناً من أركان الإسلام، وهذا يقتضي تقويض البناء الإسلامي في داخله، وخروجه من دائرة الإسلام إلى الكفر، خاصة وأن الصلاة هي الحد الفاصل بين متضادين فلا وجه للتداخل بينهما جاء الإسلام يدعوا إلى أتباع سنة النبي ﷺ بأوامره ونواهيه وفي كل أفعاله ومن أفرض الصلوات التي دعا اتباعه لها؛ هي سنته في أداء فريضة الصلاة بعد الإيمان وقواعده، ومن ما دعا إليه صلاة الجماعة في

المسجد وحذر شديد التحذير من تركها في أحاديث كثيره وبين مال تاركها والمتخلف عنها من عقوبة معنوية أولا وهي الخسران والظلال المبين[٣٦].

٢. ومن شدة التحذير من ترك صلاة الجماعة في المسجد أن النبي ﷺ لم يعط رخصة لأحد في التخلف عن الصلاة حتى للأعمى عند سماع النداء لقوله ﷺ ((أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ أَعْمَى. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الْمَسْجِدِ. فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ. فَرَخَّصَ لَهُ. فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ فَقَالَ "هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟ " فقال: نَعَمْ. قَالَ "فَأَجِبْ))[٣٧].

وان النَّبيُّ ﷺ رخص له التخلف عن صلاة الجماعة وأن يصلي في بيته بناء على ما كان له من عذر؛ بأنه لم يكن له من يقوده للمسجد، وتعذر عليه المشي، ثم تبين للنبي ﷺ أنه متمكن من ذلك كما قد يحصل لبعض العميان، ودليل ذلك أنَّه ﷺ لو تأكد ان له عذرًا عن ذوي الأعذار لرخص له كما رخص لعتاب بن مالك كما رواه أبو داود في هذا الخبر، وثم دعاه النَّبي ﷺ وطلب منه الرجوع إليه فسأله النَّبيُّ ﷺ هل تسمع النداء من بيتك للصلاة والأذان لها فأجاب الأعمى نعم فقال النَّبيُّ ﷺ له إذن اجب النداء بالحضور لصلاة[٣٨].

٣. إنَّ الذي يتخلف عن صلاة الجماعة يوصف بأنه عاصي للنبي ﷺ حيث جاء في الحديث: عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ؛ قَالَ: ((كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْشِي فَأَتْبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصَرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ))[٣٩]. فمن العقوبات المعنوية التي تحل عليه فهي الوصف بالعصيان

وكذلك يمكن أن يكون المراد نقص صلاته أو بطلانها لقوله ﷺ ((مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ، فَلَا صَلَاةَ لَهُ، إِلَّا مِنْ عُذْرٍ))[٤٠].

٤. وصف المتخلف عن الصلاة بالنفاق وبثقل صلاة المنافقين خاصة في صلاة الجماعة في الصبح والعشاء، أن المنافقين لا يعملون شيئًا من الأعمال التي فرضها الله على المؤمنين على وجه التقرُّب بها إلى الله؛ لأنهم غير موقنين بمعادٍ ولا ثواب ولا عقاب، وإنما يؤدون الفرائض ظاهرياً حفاظاً على أنفسهم وخوفاً من المؤمنين كي لا يقتلوهم، وصلاتهم لا يقومون إليها إلا وهم كسالى، وهم مذبذبين لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء رياءً للمؤمنين حتى يحسبونهم منهم، وهم ليسوا منهم ولا يذكرون الله إلا قليلاً؛ لأنه لا يراد به التقرب إلى الله وإنما خوفاً من القتل وسلب الأموال[٤١].

خامساً: بيان أهمية صلاة الجمعة والجماعة:

الصلاة صورة من الصور التي يقوم بها الإنسان لعبادة خالقه، وهي صلة بين العبد وربه، ومنزلتها في الإسلام بمنزلة الرأس من الجسد، وهي الركن الثاني بعد

الشهادتين، وتأتي منزلتها بعد الشهادتين لتكون دليلاً على صحة الاعتقاد وسلامته، وبرهانا على صدق ما وقر في القلب، وتصديقا له، لمكانتها وعظيم شأنها، فهي أول عبادة فرضها الله على عباده في مكة، وأول عبادة تكتمل بالمدينة بها يفرق بين المسلم والكافر، فهي مظهر للإسلام، وعلامة للإيمان، وقرة العين وراحة الضمير، بها تتوثق أسباب الاتصال بالله، ويتزود العبد من خلالها بطاقة روحية تعينه على مشقة التكليف فالصلاة عبادة تحقق دوام ذكر الله، ودوام الاتصال به، تمثل تمام الطاعة والاستسلام لله، والتجرد له وحده بلا شريك، تربي النفس وتهذب الروح وتنير القلب، بما تغرس فيه من جلال الله وعظمته، وتحلي المرء وتجمله بمكارم الأخلاق فرضها الله على المسلمين للثناء عليه بما يستحقه، وليذكرهم بأوامره، وليستعينوا بها على تخفيف ما يلقونه من أنواع المشقة والبلاء في الحياة الدنيا، وللصلاة منزلة كبيرة في الإسلام، لا تصل إليها أية عبادة أخرى، فهي عماد الدين الذي لا يقوم إلا به[٤٢].

وإنَّ الأصل في العبادات أن يؤديها الإنسان امتثالاً لأمر الله سبحانه، وأداء لحقه، وشكراً لنعمه، والعبادات هي البيان العملي لما استقر في النفس من عقيدة، وعلى قدر سلامة الاعتقاد وصحته تكون استقامة الإنسان على منهج الله فيما يؤدي من عبادات، ولقد عني الإسلام بالصلاة أعظم عناية، فأمر بها وحذر من تركها، وشرع لها الاجتماع في أوقات معلومة، ففي كل يوم وليلة، يجتمع المسلمون لأدائها خمس مرات، ثم يلزمهم الله سبحانه بالاجتماع في لقاء أسبوعي، يجنون من ثماره العلم والتوجيه والموعظة والتذكير، فتتركز وحدتهم، وتظهر قوتهم[٤٣].

إنَّ الصلاة من المكفرات للذنوب والخطايا لقوله ﷺ: ((أرأيتم لو أن نهرا بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات. هل يبقى من درنه شيء؟ " قالوا: لا يبقى من درنه شيء. قال "فذلك مثل الصلوات الخمس. يمحو الله بهن الخطايا))[٤٤].

وأمر الله سبحانه وتعالى المحافظة عليها في كل حال سواء في الحضر أو في السفر في الصحة وفي المرض، في سلمٍ وفي حربٍ لمكانتها العظيمة ولأجرها الكبير، ووضع لكل حال وضعا يناسبه ويلائم الحال التي معها يتحقق التيسير للمؤمن في أداء هذه العبادة وهذا من كرم الله على هذه الأمة[٤٥].

و لم يكتف الإسلام من المسلم أن يؤدي الصلاة وحده في عزلة عن المجتمع الذي يعيش فيه، وإنما رغبه، وأوجب عليه أن يؤديها مع الجماعة في المسجد فالإسلام يدعو إلى الوحدة ونبذ التفرقة وينادي بالتوحيد، والاعتصام بحبل الله المتين، وتنطلق حناجر المؤذنين مدوية في وقت واحد، تجهر بنداء الحق، فيجتمع المسلمون خمس مرات كل يوم وليلة في مسجد حيهم، ثم يلزمهم الله سبحانه بالاجتماع في لقاء أسبوعي، يجنون من ثماره العلم والتوجيه والموعظة والتذكير، ولهذا اليوم فضل

عظيم وفيه ساعة إجابة، وهو يوم عيد يتكرر كل أسبوع، عن أبي لبابة بن عبد المنذر رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **((إن يوم الجمعة سيد الأيام وأعظمها عند الله، وهو أعظم عند الله من يوم الأضحى ويوم الفطر، وفيه خمس خلال: خلق الله فيه آدم، وأهبط الله فيه آدم إلى الأرض، وفيه توفى الله آدم، وفيه ساعة لايسأل الله فيها العبد شيئا إلا أعطاه، ما لم يسأل حراما، وفيه تقوم الساعة، ما من ملك مقرب ولا سماء ولا أرض، ولا رياح ولا جبال ولا بحر إلا وهن يشفقن من يوم الجمعة))**،[٤٦] وفي صلاة الجماعة إظهار لشعيرة من شعائر الإسلام، بل من أعظم شعائره ومن فوائد صلاة الجماعة، حصول الألفة بين المسلمين، واجتماع القلوب على الخير.

الخاتمة

وتتضمن أهم النتائج:

- إن الصلاة هي عمود هذا الدين وإذا صلحت صلح كل عمل بعدها لما لها من منزلة عظيمة في الإسلام فهي الصلة بين العبد وربه.
- إن الصلاة هي الركن الثاني من أركان الاسلام وهي من الواجبات على كل مسلم ومسلمة وأخص بالصلاة صلاة الجماعات والجمعات على الرجال خاصة لما لها أهمية بالغة ومن أجر عظيم فهي تعدل صلاة العبد المفرد بسبع وعشرين مرة.
- إن صلاة الجماعة في بيوت الله واظهار العبودية لله وحده، بيان لقوة المسلمين ووحدة عقيدتهم نحو خالقهم، ووحدة صفوفهم وفيها من الألفة بين المسلمين بتعارفهم وتقاربهم ومعرفة أحوال إخوانهم من المسلمين.
- إنَّ المحافظة على صلاة الجماعات والجمعات فيه تربية للنفوس وتدريبها على النظام والالتزام في الوقت ومتابعة الإمام.

تكمن أهمية المحافظة على صلاة الجماعة وصلاة الجمعة هو تجنب العقوبة المترتبة على من تخلف عنها وهي : الوصف بالنفاق والختم على القلب لكل من تخلف عنها وهي من أشد ما قد يصيب العبد؛ لأن موضع هذه العقوبة القلب، والقلب هو موضع الإيمان وهو المضغة التي إذا صلحت صلح الجسد كله .

Conclusion:

The most important results include:

1- Prayer is the pillar of this religion, and if you correct every action after it, because it has a great status in Islam, it is the link between the slave and his Lord.

2- Prayer is the second pillar of Islam and it is one of the duties of every Muslim, especially in prayer, the prayer of groups and friday for men, especially because of its great importance and great reward, it modifies the prayer of a single slave twenty-seven times.

3- The congregational prayer in the Houses of Allah and the demonstration of slavery to Allah alone is a statement of the strength of Muslims and the unity of their faith towards their Creator, and the unity of their ranks and familiarity among Muslims with their acquaintance and closeness and knowledge of the conditions of their fellow Muslims.

4- The maintenance of congregational prayers and Friday is an education for souls, training them on order and commitment at the time and following the imam.

The importance of maintaining the congregational prayer and Friday prayer is to avoid the punishment that follows from those who fail to follow it, namely: the description of hypocrisy and the seal on the heart for all those who fail to follow it, and it is one of the most severe that may befall the slave, because the place of this punishment is the heart, and the heart is the place of faith, and it is the chewing that, if it mends the whole body, mends the whole body .الهوامش:

---

(١) الذاريات: الآية ٥٦.

(٢) ينظر: لسان العرب، ابن منظور: (٥٨/٨)، فتح الباري ، لابن حجر (٣٥٣/٢ – ٣٥٤).

(٣) ينظر: المبسوط، للسرخسي: (٢١/٢)، بدائع الصنائع للكاساني (٢٥٦/١)، والمغني، لابن قدامة المقدسي. (٢١٨/٢).

(٤) ينظر : الصلاة وصف مفصل ، للطيار ، ٢٣١-٢٣٣.

٥ ينظر: وصف مفصل للصلاة ، للطيار ، ص٢٤٢-٢٤٤.

٦ النساء : الاية ١٠٣.

٧ رواه البخاري : كتاب الجمعة، باب وقت الجمعة إذا زالت الشمس ، رقم الحديث (٨٦٢).

٨ رواه البخاري : كتاب الجمعة، باب الخطبة قائما، رقم الحديث (٨٧٨).

(٩) الجمعة الآية: ٩.

(١٠) المغني، لابن قدامة، (٢١٨/٢).

(١١) صحيح مسلم، كتاب الجمعة، باب التغليظ فِي ترك الجمعة: (٥٩١/٢)، برقم: (٨٦٥).

(١٢) سنن أبي داود : .كتاب الصلاة، باب التشديد في ترك الجمعة: (٢٧٧/١)، برقم: (١٠٥٢).

(١٣) سنن الترمذي، ،.أبواب الجمعة، باب ما جاء في ترك الجمعة من غير عذر: (٣٧٣/٢)، برقم: (٥٠٠).

(١٤) سنن النسائي، - كتاب الجمعة، باب التشديد في التخلف عن الجمعة: (٨٩/٣)، برقم: (١٣٧١).

(١٥) ينظر: إكمال المعلم للقاضي عياض: (٢٦٥/٣).
(١٦) المفاتيح في شرح المصابيح ، لِلُظْهِري (٣١٨/٢).
(١٧) سورة الحاقة، الآية: (٤٦).
(١٨) ينظر:التيسير في التفسير، النسفي: (٢٧٣/١٣).
(١٩) ينظر: تنبيه الغافلين من أعمال الجاهلين، ابن النحاس: (ص ١٠٥ – ١٠٦).
٢٠ الانبياء : من الاية ٣
(٢١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير الطبري)، ان جرير الطبري: (٤١٠/١٨).
(٢٢) ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المباركفوري: (٤٤٥/٤).
(٢٣) ينظر: لسان العرب لابن منظور، فصل الجيم، باب العين، ٨/ ٥٥،.
(٢٤) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ١/ ١٥٦، وصلاة الجماعة، للأستاذ الدكتور صالح السدلان، ص١٤.
حاشية عبد الرحمن بن القاسم على الروض المربع، ٢/ ٢٥٥.
(٢٥) ينظر: كتاب المجموع شرح المهذب للشيرازي، للإمام النووي، ٤/ ٨٧، والمغني لابن قدامة، ٣/ ٥، والإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، للمرداوي، مع المقنع والشرح الكبير، ٤/ ٢٦٥، ونيل الأوطار للشوكاني، ٢/ ٣٤٠.
(٢٦) النساء : الآية ١٠٢.
(٢٧) ينظر : المغني ، لابن قدامة٣/٥.
(٢٨) كشاف القناع ،للبهوتي ، ١٤٢/٣.
(٢٩) البقرة : الآية ٤٣.
(٣٠) رواه مسلم : كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب صلاة الجماعة، وبيان التشديد في التخلف عنها ، ٤٤٩/١، رقم الحديث ٦٤٩.
(٣١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها ، رقم الحديث (٦٥١)،(٤٥١/١).
(٣٢) رواه مسلم : كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب باب صلاة الجماعة من سنن الهدى ، ٤٥٣/١، رقم الحديث ٦٥٤.
(٣٣) ينظر: شَرْحُ صَحِيح مُسْلِمِ لِلقَاضِى عِيَاض المُسَمَّى إِكمَالُ المُعْلِمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِم المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤هـ) ،حققه ، الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل ،دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر ، ط١ ، ١٤١٩ هـ ،626-627/٢/
(٣٤) ابن ماجه، كتاب المساجد والجماعات، باب التغليظ في التخلف عن الجماعة، برقم ٧٩٣.
(٣٥) الماعون: الآيتان: ٤-٥.
(٣٦) ينظر: البحر المحيط ،للولوي،(٢٤٩/١٤).
(٣٧) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب يجب إتيان المساجد على من سمع النداء ، رقم الحديث (٦٥٣)،(٤٥٢/١).

(٣٨) ينظر: الكوكب الوهَّاج للهرري ،(٩٧/٩).
(٣٩) أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب النهي عن الخروج من من المسجد إذا أذن المؤذن ، رقم الحديث (٦٥٥)،(٤٥٣/١).
(٤٠) سنن ابن ماجه ،أبواب المساجد والجماعات ، باب التغليظ في التخلف عن الجماعة ، رقم الحديث(٧٩٣)،(٥٠٧/١)، قال عنه ابن حجر :" هذا حديث صحيح أخرجه ابن ماجه عن عبد الحميد بن بيان بهذا الإسناد فوقع لنا موافقة عالية باعتبار اتصال السماع وصححه ابن حبان من هذا الوجه وأخرجه أبو داود من طريق آخر =عن =عدي بن ثابت بلفظ آخر، الأمالي الحلبية : لابن حجر رقم(٩)،(٣٤)؛وقال عنه الحاكم : "ِ«هذا حديث قد أوقفه غندر، وأكثر أصحاب شعبة وهو صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وهشيم وقراد أبو نوح ثقتان " ووافقه الذهبي،: المستدرك على الصحيحين ، للحاكم ، (٣٧٢/١).
(٤١) ينظر: جامع البيان ، للطبري ،(٣٣٠/٩-٣٣١).
(٤٢) ينظر: الصلاة وصف مفصل ،الطيار ، ١٦-١٨.
(٤٣) ينظر: المصدر نفسه ، ٣٨٨.
(٤٤)صحيح مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب المشي الى الصلاة تمحي به الخطايا وترفع به الدرجات ، ٤٦٢/١، رقم الحديث ٦٦٧.
(٤٥) ينظر: آيات الصلاة والزكاة لمحمد دروزة المجلد ٢٠، العدد ١، ص٢٥١.
(٤٦) رواه ابن ماجة : كتاب أقامة الصلاة والسنن فيها ، باب في فضل الجمعة ، رقم الحديث (١٠٨٤).

قائمة المراجع والمصادر:

١. إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم : المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤هـ) ،حققه ، الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل ،دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر ، ط١ ، ١٤١٩ هـ.
٢. ٢.آيات الصلاة والزكاة عند المفسر محمد دروزة في كتابة التفسير الحديث دراسة تربوية ، نور هاشم عبود ، مجلة التراث العلمي والعربي ، المجلد ٢٠، العدد ١، ص٢٥١.
٣. ٣.البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ، محمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوي ، دار ابن الجوزي – الرياض ، ط١، سنة ١٤٢٦ - ١٤٣٦ هـ.
٤. ٤. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفيي الملقب بـ «بملك العلماء» ت ٥٨٧ هـ.
٥. ٥.التعريفات: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ) ، المحقق: ضبطه وصححه جاعة من العلماء بإشراف الناشر ، دار الكتب العلمية بيروت -لبنان ، ط١، سنة ١٤٠٣هـ.
٦. التيسير في التفسير: نجم الدين عمر بن محمد بن أحمد النسفي الحنفي (٤٦١ - ٥٣٧ هـ) ، حققه ، ماهر أديب حبوش، وآخرون ، دار اللباب للدراسات وتحقيق التراث، أسطنبول – تركيا ، ط١ ، ، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م.

٧. تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أفعال الجاهلين : محيي الدين أبو زكريا أحمد بن إبراهيم ابن النحاس الدمشقي (ت ٨١٤ هـ) ، حققه ، عماد الدين عباس سعيد ، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ، ط١ ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م
٨. جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (٢٢٤ - ٣١٠ هـ) ، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي ، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان ، ط١، سنة دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان .
٩. جامع الترمذي، ، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، حققه أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢) وأخرون ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر ، ط٢، ١٣٩٥ هـ.
١٠. ١٠.الجامع المسند الصحيح المختصرمن امور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وايامه ، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي ، تحقيق: جماعة من العلماء ، الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١ هـ، بأمر السلطان عبد الحميد الثاني.
١١. سنن ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني (٢٠٩ - ٢٧٣ هـ) ، حققه شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله ، دار الرسالة العالمية ، ط١، ١٤٣٠ هـ.
١٢. السنن الكبرى : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣ هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي ، مؤسسة الرسالة – بيروت ، ط١، ١٤٢١ هـ.
١٣. سنن أبي داود : أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (٢٠٢ - ٢٧٥ هـ) ، شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية ، ط١، ١٤٣٠ هـ.
١٤. شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن ، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣ هـ) ، المحقق: د. عبد الحميد هنداوي مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض) ، ط١، سنة ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧.
١٥. الصلاة وصف مفصل للصلاة بمقدماتها مقرونة بالدليل من الكتاب والسنة، وبيان لأحكامها وآدابها وشروطها وسننها من التكبير حتى التسليم ، أ. د / عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار ، مدار الوطن للنشر ، ط١٠ ، ١٤٢٥.
١٦. فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ) ، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩.
١٧. الكوكب الوهَّاج والرَّوض البَهَّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج) ، محمد الأمين بن عبد الله الأُرَمي العَلَوي الهَرَري الشافعي ، مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة البرفسور: هاشم محمد علي مهدي ، دار المنهاج - دار طوق النجاة ، ط١، سنة ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
١٨. كشاف القناع عن الإقناع : منصور بن يونس البهوتي الحنبلي (ت ١٠٥١ هـ) ، حققه ، لجنة متخصصة في وزارة العدل ، وزارة العدل في المملكة العربية السعودية ، ط١ ، ١٤٢٩ هـ.
١٩. لسان العرب ، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١هـ) ، دار صادر – بيروت ، ط٣ ، ١٤١٤ هـ.

٢٠. المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ) ، حققه ، محمد فؤاد عبد الباقي ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة ، ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م.
٢١. المفاتيح في شرح المصابيح ، الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزَّيْدَانيُّ الكوفي الضَّريرُ الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ المشهورُ بالمُظْهِري (ت ٧٢٧ هـ) ، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب ، دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية ط١، سنة ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م .
٢٢. المغني، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (٥٤١ - ٦٢٠ هـ) ، حققه ، الدكتور عبد اللَّه بن عبد المحسن التركي، الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو ، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية ، ط٣، ١٤١٧هـ.
٢٣. الأمالي الحلبية: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ،حققه ، عواد خلف ، مؤسسة الريان – بيروت ، ط١ ،١٩٩٦م.
٢٤. المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت ، ط١، ١٤١١هـ .
٢٥. المجموع شرح المهذب : أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ) ، إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي) – القاهرة ، ١٣٤٤ - ١٣٤٧ هـ.

List of references and sources:

1. Completion of the teacher with Muslim benefits: author: Ayad ibn Musa Ibn Ayad Ibn Amron Al-yahsbi Al-Sabti, Abu al-Fadl (d 544 ah), achieved, Dr. Yahya Ismail, Dar Al-Wafa for printing, publishing and distribution, Egypt, i.1, 1419 ah.
2. The verses of prayer and zakat according to the interpreter Muhammad Darwazah in writing the modern interpretation, an educational study, Noor Hashim Abboud, The Journal of Scientific and Arab Heritage, Volume 20, Number 1, p. 251.
3. The surrounding sea Thajaj In a correct explanation Imam Muslim Ibn Al-Hajjaj, Muhammad ibn Ali ibn Adham ibn Musa Al-atiyubi al Wallowie, Dar Ibn al-Jawzi-Riyadh, i1, year 1426-1436 ah .
4. The innovations of the crafts in the order of the canons, Aladdin, Abu Bakr Ibn mas'ud Al-Kasani Hanafi nicknamed" The King of scholars " d 587 ah.

5. Definitions: Ali bin Muhammad Bin Ali Al-Zain al-Sharif Al-jurjani (d 816 ah), investigator: seized and corrected by a group of scientists under the supervision of the publisher, scientific books House Beirut-Lebanon, i 1, year 1403 ah.
6. Facilitation in interpretation: Najm al-Din Omar bin Mohammed bin Ahmed Al-nasafi Al-Hanafi (461- 537 ah), Investigation, Maher Adib Haboush, and others, Dar Al-labab for studies and heritage realization, Istanbul-Turkey, i1, 1440 ah - 2019 ad .
7. Alerting the oblivious to the actions of the ignorant and warning those who are walking from the actions of the ignorant : Muhyi al-Din Abu Zakariya Ahmed Ibn Ibrahim ibn al-Nahhas Al-damashki (d 814 ah), Haqqa, Imad al-Din Abbas said, House of scientific books, Beirut-Lebanon, 1st edition, 1407 AH - 1987 AD.
8. Collector of the statement on the interpretation of the Quran, Abu Ja'far Muhammad Bin Jarir al-Tabari (224-310 AH), investigation: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, hijr house for printing, publishing, distribution and advertising, i1, the year of Hijr house for printing, publishing, distribution and advertising .
9. Tirmidhi mosque,, Mohammed bin Isa bin Sura bin Musa Bin Al-Dahak, Tirmidhi (d 279 ah), achieved by Ahmed Mohammed Shaker (C ١, ٢) and others, Mustafa al-Babi al-Halabi library and printing company-Egypt, i. 2, 1395 ah .
10. Al-masnad Al-Saheeh mosque, a brief summary of the affairs of the messenger of Allah (peace and blessings of Allah be upon him), his years and days, Abu Abdullah, Muhammad ibn Ismail Ibn Ibrahim ibn al-Mughira Ibn bardzbeh al-Bukhari Al-jaafi, an investigation: a group of scholars, edition: Al-sultaniya, at the grand Amiri printing house, Bulaq Misr, 1311 ah, By Order of Sultan Abdul Hamid II.
11. Sunan Ibn Majah: Abu Abdullah Muhammad ibn Yazid Ibn Majah al-Qazwini (209 - 273 ah), achieved by Shoaib Al - Arnout - Adel Murshed

- Muhammad Kamel Qarah Belli-Abdul Latif Harzallah, Dar Al-Resalah Al-alamiya, i1, 1430 ah.

12. Grand Sunnah: Abu Abd al-Rahman Ahmed bin Shuaib al-alnasay (d 303 ah), achieved and directed by: Hassan Abdel Moneim Shalabi, al-Risala Foundation-Beirut, i,1, 1421 ah.
13. Sunan Abu Dawood: Abu Dawood Sulaiman bin al-aash'ath Al-azdi Al-sijistani (202 275 ah), Shoaib al - Arnout - Muhammad Kamil qaraballi, Dar Al-Resalah Al-alamiya, i ,1, 1430 ah.
14. Explaining the Mishkan to Al-Tibi, the discoverer of the truths of the Sunnah, Sharaf al-Din al-Hussein bin Abdullah Al-Tibi (743 ah), investigator: Dr. Abdul Hamid Hindawi Nizar Mustafa al - Baz library (Makkah - Riyadh), i1, year 1997 ad.
15. The prayer is a detailed description of the prayer with its introductions, coupled with evidence from the book and the Sunnah, and a statement of its provisions, etiquette, conditions and Sunnah from Takbir until delivery, a. Dr. Abdullah bin Mohammed bin Ahmed Al Tayar, Madar Al Watan publishing,i, 10, 1425.
16. Fath al-Bari with an explanation of Sahih al-Bukhari, Ahmed bin Ali bin Hajar al-Asqalani (773 - 852 AH), Dar al-Ma'rifa - Beirut, 1379.
17. Al-Kawkab Al-Wahhaj and Al-Rawd Al-Bahaj in the explanation of Sahih Muslim bin Al-Hajjaj), Muhammad Al-Amin bin Abdullah Al-Urmi Al-Alawi Al-Harari Al-Shafi'i, Review: A committee of scholars headed by Professor: Hashim Muhammad Ali Mahdi, Dar Al-Minhaj - Dar Touq Al-Najat, 1st edition, year 1430 AH - 2009 AD.
18. Lisan al-Arab, Muhammad bin Makram bin Ali, Abu al-Fadl, Jamal al-Din Ibn Manzur al-Ansari al-Ruwaifa'i al-Ifriqi (d. 711 AH), Dar Sader - Beirut, 3rd edition, 1414 AH.
19. The authentic musnad summarized from the Sunan, narrating justice from justice on the authority of the Messenger of God, may God bless him and grant him peace, Abu Al-Hussein Muslim bin Al-Hajjaj Al-

Qushayri Al-Nisaburi (206-261 AH), verified by Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Issa Al-Babi Al-Halabi and Partners Press, Cairo, 1374 AH. - 1955 AD.

20. Al-Mafat fi Sharh al-Masabah, Al-Hussein bin Mahmoud bin Al-Hasan, Mazhar al-Din al-Zaydani al-Kufi, the blind Shirazi al-Hanafi, known as al-Mazhari (d. 727 AH), investigation and study: a specialized committee of investigators under the supervision of: Nour al-Din Talib, Dar al-Nawader, and it is one of the publications of the Department of Islamic Culture - Kuwaiti Ministry of Endowments, 1st edition, year 1433 AH - 2012 AD.
21. The keys in the explanation of the lamps, Hussein bin Mahmoud bin Hassan, Mazhar al-Din al-zaydani Kufic Al-Dhair Shirazi Hanafi famous for Al-Mazhari (d 727 ah), investigation and study: a specialized committee of investigators under the supervision of: Nour al-Din Talib, Dar Al-Nader, which is issued by the Department of Islamic Culture - Ministry of Awqaf Kuwait i1, year 1433 ah - 2012 ad.
22. Singer, Muwaffaq al-Din Abu Muhammad Abdullah bin Ahmed bin Muhammad Bin Qudamah al-Maqdisi al-Maqdisi Al-jamaili al-Dimashqi al-Salhi Al-Hanbali (541 ah), his achievement, Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen al - Turki, Dr. Abdul Fattah Mohammed Al-Helu, Dar Alam books for printing, publishing and distribution, Riyadh-Kingdom of Saudi Arabia, i3, 1417 Ah.
23. Hopes of Aleppo: Abu al-Fadl Ahmed bin Ali bin Mohammed bin Ahmed Bin Hajar al-Asqalani (d 852 ah), Haqqa, Awad Khalaf, Al-Rayyan-Beirut Foundation, T. 1, 1 996 ad.
24. Al-Mustaddrk Ali al-sahiheen, Abu Abdullah Muhammad ibn Abdullah Al-Hakim al-nisaburi, a study and investigation: Mustafa Abdul Qadir Atta, House of scientific books-Beirut, i. 1, 1411 Ah .
25. The total explanation of the polite: Abu Zakariya Muhyi al-Din bin Sharaf al-Nawawi (d 676 ah), department of menirian printing, fraternal solidarity press) - Cairo,1344-1347 ah.